

أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي في الجزائر في ظل فلسفة النظريات الاعلامية

د.بغداد بن ديدة *

الإرسال:	2017/12/20	القبول:	2018/06/25	النشر:	2018/12/22
----------	------------	---------	------------	--------	------------

الملخص باللغة العربية:

خلص المقال الى محاولة قراءة للمراحل التي مرت بها السلطة في الجزائر عبر الدساتير والقوانين التي انبثقت من خلالها الى تشكيل ممارسات وأخلاقيات معينة على الاعلام، وآثارها على مدى مصداقية العمل الإعلامي ككل، وهذا من خلال فلسفة النظريات الاعلامية، التي عكست حقيقة تصرفات السلطة الحاكمة سواء أثناء استيعابها لوسائل الاعلام أو تحريرها، وماهية العوائق التي مازال العمل الإعلامي ينتظر للتخلص منها حتى يستطيع تأدية الرسالة الاعلامية بكل مصداقية. **كلمات مفتاحية:** الممارسة الاعلامية؛ الحرية؛ اخلاقيات الاعلام، المسؤولية الاعلامية.

ملخص باللغة الإنجليزية:

Abstract: The article concluded with an attempt to read the stages of power in Algeria through the constitutions and laws that emerged through the formation of certain practices and ethics on the media, and their effects on the credibility of the media work as a whole, and this through the philosophies of media theories, The media, or the media, and what are the obstacles that

* - باحث في علم اجتماع اتصال، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم الجزائر، المخبر: تطوير جامعة سعيدة
فرقة الفلسفة كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة دملاوي الطاهر، سعيدة. البريد الالكتروني:
[baghdadbendida@gmail.com]

media work is still waiting to get rid of so that he can play the media message with credibility.

Keywords: media practice; freedom; media ethics; media responsibility.

تمهيد:

تحتاج الممارسة الإعلامية الى حرية تضمن لها مساحة تترك وفقها وعيا ومسؤولية عند الضمير المهني لدى الصحفي، ويتطلب ذلك توفر شروط قانونية يكفلها النظام القائم، ولا يتأتى ذلك الا عن طريق نضال وسعي للمطالبة بالحقوق المهنية والأخلاقية، وقد مرت الجزائر على مراحل عديدة بعد الاستقلال تضمنت فلسفة شمولية طبقتها السلطة، ثم مرحلة ثانية المطالبة الشعبية بالتعددية وبمزيد من الحريات مما خلق مساحة أوسع للعمل الإعلامي، والباحث سيطر الضوء على كل مرحلة في قراءة للاحداث التي تمثل كل منها تبني نظرية معينة، فالمرحلة الأولى تبني النظام أنذاك الاشتراكية؛ ثم تبني التعددية، مما انعكس على وعي الصحفي وجعلته مدركا لكل مرحلة على حدا، تخللتها ممارسات معينة فرضتها الاملاءات السلطوية من جهة وسعت الإرادة الشعبية الى مطالبات لمزيد من الحريات؛ نظرا للتحويلات الاجتماعية والاقتصادية التي عرفتها بلادنا، كان للعمل الإعلامي نصيبا اوفر في الضغط على التغيير نحو الافضل، وفي هذا الصدد نطرح الإشكالية التالية: ما القراءة النظرية لأخلاقيات الممارسات الإعلامية في الجزائر من خلال تكريس النظام السلطوي للهيمنة التي تحد من الحرية الإعلامية؟

"ورثت الجزائر غداة الاستقلال الإذاعة والتلفزيون من الإذاعة والتلفزيون فرنسي RTE la حيث تأسست مصالح البث الخدمات الإذاعية بفرنسا في عام 1944 وصدر مرسوما في عام 1945 يمنح الدولة حق احتكار الخدمات الإذاعية ممثلة في الإذاعة والتلفزيون الفرنسي وفي عام 1959 أصبحت هذه الأخيرة مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري"¹.

غداة الاستقلال كانت الممارسة الإعلامية تخضع للفقانون الاستعماري المتوارث والذي يسمح بالملكية الخاصة لوسائل الاعلام، "...جميع التدابير التي اتخذت

¹ Marlene coulomb Gull: Les informations télévisés, Edition puff paris 1995,P14

قبل 1962 لتطبيق قانون حرية الصحافة الصادر سنة 1881، والذي ينص على الملكية الخاصة للصحافة، بحيث أصبحت توجد ثلاثة أنواع من الصحف: 1- صحف تابعة للحكومة 2- صحف تابعة للحزب 3- صحف تابعة للملكية خاصة¹، ويبدو ان اختيار النهج الاشتراكي في الجزائر لم يكن عبء دراسة موضوعية، بل نكايه في الامبريالية الاستعمارية وفقط، "وتتعارض بالطبع هذه الفلسفة الاشتراكية والتوجه الاجتماعي للاعلام، متخذين لوسائل الاعلام كسلاح في النضال الطبقي والتوعية العمالية ومكافحة الامبريالية والرجعية"² فالفضاء على الملكية معناه تجريد للقلم الحر وتوجيهه لذا عرفت السلطة تقزيمًا للممارسة الإعلامية لذا وجب معرفتها من الوجهة الأكاديمية وكذا قراءة للأحداث في نفس الوقت.

"بعد الاستقلال قد عرفت الصحافة الجزائرية نقلة نوعية لكنها لم تكن شاملة ولا جذرية نتيجة مخلفات الاستعمار الثقافي: حوالي 86 % من الأميين وربع المتعلمين فقط بالعربية، انعدام الخبرة في مجال الاعلام اليومي، وبروز بعض المثقفين اليساريين (المفرنسين خاصة) الذين كانوا متواجدين في بعض مراكز القرار وبمعظم وسائل الاتصال المكتوبة والسمعية والبصرية، حيث تركوا بصماتهم واضحة في توجيهها اللغوي والأيديولوجي، محاصرة وتهميش الاعلام العربي خاصة، تركيز الدعم المادي والفني على الصحف الصادرة بالفرنسية"²

1- النظرية السلطوية في الإعلام:

"تشكل نظرية السلطة في الفكر السياسي الوعاء الفكري للنظام الإعلامي السلطوي، وتنظر هذه النظرية إلى الفرد بوصفه تابعاً للدولة، وأن أمور الدولة ومقاليدها تكون في يد الحاكم الذي يستمد قوته ونفوذه من الحق الإلهي"³⁽¹⁾.

وقد مرت الجزائر من خلال الدساتير وحتى الامريات والنصوص القانونية بتكريس التسلط على الاعلام وتوجيهه؛ مثل امرية 1967، ومرورا بقانون الاعلام لسنة

1- زهير إحدادن: مدخل لعلوم الاعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص 96.

2- فضيل ديليو: تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة، ط1، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 134

3- فضيل ديليو: تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة، المرجع السابق، ص 136.

2- أحلام باي: معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007، ص 32.

1982؛ بتأكيد سيطرة النظام على وسائل الاعلام واستخدامها في تلميع صورة النظام، بحيث يعتبر الصحفي مجرد موظف لا غير، تعمل على تقويض حريته الامر الذي ينعكس سلبا على تقليص الوعي داخل المجتمع.

"وطبقا لنظرية السلطة لا يمكن للصحافة أن تمارس دورا هاما في المجتمع سواء بنقد السلطة أو مراقبتها، حيث تكون الصحافة أداة من أدوات السيطرة السياسية، أي أنها تنقل المعلومات من الحاكم إلى المحكوم بهدف تكريس الأوضاع القائمة وإخفاء الشرعية على السلطة السياسية"².

وهذا ما حدث بالفعل في تلك الحقبة ابتداء من الاستقلال؛ فكل الرؤساء الذين تعاقبوا على الحكم نظروا لوسائل الاعلام أنها تابعة للدولة وتخضع لها، وبالتالي لا وجود لرقابة أصلا؛ بل الدولة عبر وزارة الاتصال هي من تفرض الرقابة على وسائل الاعلام المختلفة عبر إعطاء الترخيص لها للعمل وتسييرها أيضا، مما يفرض ممارسة معينة يفرضها النظام القائم.

"أكد السياسي الإنجليزي شريدان عن هذا بقوله: "إنه خير لنا أن نكون بدون برلمان من أن نكون بلا حرية صحافة، والأفضل أن نحرم من المسؤولية الوزارية، ومن الحرية الشخصية، ومن حق التصويت على الضرائب من أن نحرم حرية الصحافة، ذلك أنه يمكن لهذه الحرية وحدها أن تعيد لنا جميع الحريات الأخرى"⁽¹⁾.

تقويض الحرية الإعلامية في الممارسة يرهن التنمية الاقتصادية، باعتبار أن الممارسة الإعلامية بحد ذاتها تعتبر سلطة تخول لها نقل المعلومة من مصادرها بكل شفافية وأمانة ومصداقية، الأمر الذي يضيف عليها ثقة لدى المواطن في وسائل الاعلام، على أنها تساهم في ترقية الوعي الإنساني بمدى أهمية حرية الاعلام، فهي السلطة الرابعة التي تراقب الحكومة وتنقل كل تحركاتها للشعب بكل امانة، فأى تسلط عليها معناه تضيق ليس على الحريات فقط بل وعلى الإرادة الشعبية بحد ذاتها.

"والنظام الإعلامي ما هو إلا انعكاس للنظام العام القائم فيه هذا الاعلام، والنظام الإعلامي ما هو إلا جزء من النظام الكلي السائد في المجتمع، فلا نستطيع أن نتكلم عن استقلال المؤسسة الإعلامية وعن حرية الصحافة في غياب الفصل بين

⁽¹⁾ – Robert Ravine & Jean Jaques Seuer, droit de l'homme et liberté de la personne, 2^{ème} édition, Litec, Paris, 1997, PP :4,5

السلطات، وفي غياب الحريات الفردية، وفي غياب حقوق الإنسان وفي غياب المجتمع المدني، فكيف تتصور نظاما إعلاميا حرا داخل نظام استبدادي سلطوي تعسفي⁽²⁾.

من خلال ما مر عليه الاعلام غداة الاستقلال يتضح جليا القبضة الحديدية للنظام وشمولية الرؤية، فالحرية معدومة وكل ما يراه النظام السائد هي أن الاعلام وظيفته خدمة النظام لا العكس، فالانغلاق على الحريات يبدأ من تأميم الصحافة الخاصة وجعلها في يد السلطة بحجة أنها ملكية عامة، فالارادة الشعبية تحتاج الى منابر حرة تعبر من خلالها عن هومها وآمالها، وتنقل لها بكل شفافية مجريات عمل الحكومة، والتسلط على الاعلام هو سمة الأنظمة العربية بعد نيل استقلالها مباشرة، وهذا لانها كانت تتنازع السلطة فيما بينها، فالانقلابات العسكرية تبدأ من الاستيلاء على مبنى الإذاعة والتلفزيون، مما يؤكد أهميتها في المخيال السياسي العربي، فهي عبارة عن اوامر يتلاقها من القائم بالاعلام الى المتلقي، عبر تسلط على الاعلام وتوجيهه خدمة للمصالح السياسية الضيقة.

"يتميز الإعلام العربي بأحادية الاتجاه إذ أنه يتدفق من الأعلى إلى الأسفل، من السلطة إلى الجماهير دون مشاركة المستقبل في عملية رجوع الصدى أو المشاركة في العملية الإعلامية، والتدفق الأحادي يؤدي بطبيعة الحال إلى التكرار والروتين واعتماد وجهة نظر واحدة ورأي واحد وفلسفة واحدة، وهذا على حساب التعدد والاختلاف الموجود في المجتمع"⁽²⁾.

فالأيديولوجيا التي سيطر بها الاعلام في الجزائر هي حساسيته من الاعلام بوجه عام، فقد حدد كل ما يكتبونه للجمهور المتلقي، فكل ما يعبر عنه النظام يعتبر مادة إعلامية أحادية الرؤية وفلسفة النظام هي السائدة، مما يؤدي انحصار المقروئية عند الجمهور.

"ضعف الإنتاج كما وكيفا واعتماد التلفزيونات العربية على استيراد المادة الإعلامية والثقافة المعلبة التي تكون في معظم الأحيان غريبة وبعيدة كل البعد عن عادات الجماهير وتقاليدهم وهمومهم واهتماماتهم، ما يخص الصحف والمجلات

(2) - محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر، المجلد 19، العدد 3، 4، 2003، مجلة

جامعة دمشق، ص: 118-119.

(2) - المرجع نفسه، ص 120.

والجرائد فنجد معظمها يكاد يعتمد اعتمادا كلياً على وكالات الأنباء العالمية في الأخبار الدولية وتكمن خطورة هذه التبعية من جهة أخرى في إقرار تبعية أخرى أكثر خطورة تتمثل في القيم الخيرية"⁽¹⁾.

ضعف الاعلام في الجزائر وعزوف الجمهور المتلقي الذي يرى فيها لا تعبر عنه، مما جعله فريسة للاعلام الغربي، الذي استغل الفرصة لفرض التبعية الإعلامية والسيطرة والهيمنة والغلبة الحضارية مستخدماً القوة الإعلامية وتحريرها، وهذا عبر استيراد مواد إعلامية في تلك الفترة بدل تشجيع الاستثمار الفني والاعلامي محلياً.

2- النظرية الليبرالية:

"تفترض هذه النظرية الليبرالية ضرورة وجود وسائل اتصال مستقلة من الناحية الاقتصادية، والقادرة على القيام بدور الحارس لمصالح البيئات الرأسمالية في مواجهة الحكومة، ففي الدول الرأسمالية التي تطبق هذه المبادئ لم تعد وسائل الاتصال في يد السلطة بل وسيلة للتعبير عن كافة وجهات نظر أفراد المجتمع، في سوق حرة للأفكار واعتناقها والتعبير عنها بكامل الحرية، ومعرفة الحقائق والسعي إليها في كل الأوقات والظروف، وكشف الأخطاء وتوجيه النقد للسلطة السياسية أو أي مسئول أو حزب سياسي، فالرقابة على وسائل الاتصال مرفوضة سواء ما كان منها سابقاً على النشر أو لاحقاً له، إن أي تجاوز تقع فيه الوسيلة هو من حق القضاء وحده كما أن حق النشر والتوزيع متاح لكل شخص أو جماعة دون إذن أو ترخيص"⁽²⁾.

بعد أحداث أكتوبر سنة 1988 خرج الشعب رافضاً للنظرة الشمولية وفلسفة النظام الواحدة؛ مطالباً بالحرية والتعددية، فاستجاب النظام بدستور 1989 الذي قرر التعددية الإعلامية وإمكانية امتلاك وسائل الاعلام، وبدأها بالصحافة وكانت الشروق والخبر والوطن من أولى الجرائد التي رأت النور، واستطاع الجمهور التعبير من خلالها عن مشكلاته في كل القطاعات؛ والحديث عن التنمية المحلية و مشاكل المواطن اليومية كالسكن الانارة العمومية توفير الحاجيات الأساسية محاربة الاحتكار في السلع الفساد الإداري والمالي حقه في التعبير السياسي... الخ

(1) - نفسه، ص 121.

(2) - بن صالح جعفر: الاتصال السياسي في الجزائر المعالجة الإعلامية للملف الصعي لرئيس الجمهورية، جريدتي الخبر والشعب أنموذجاً، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران، 2013، ص 55.

"أما الدكتور حازم النعيمي فيرى أن حرية الصحافة تعني: "حق الأفراد والجماعات في إصدار الصحف والعمل بها والتعبير عن آرائها ونشرها فيها، ومعرفة ونقل ونشر الأخبار والمعلومات بموضوعية وتنوير المواطنين وثقيفهم بواسطتها، والرقابة على الهيئات العامة والخاصة ومناقشة سياستها ونقدها من خلالها، وذلك ضمن تعددية صحافية تمثل الاتجاهات السائدة في المجتمع، ويتم ذلك خارج جميع الضغوط والمؤثرات من الأفراد والجماعات والهيئات الواقعة على الصحفية أو الصحفي والهادفة إلى صرف الصحافة عن أداء مهامه، كل هذا ضمن الالتزام بالمسؤولية تجاه الموضوعية والصدق والمصلحة العليا الحقيقية للمجتمع والإنسانية وتجاه خصوصيات الأفراد وكرامتهم والمضمونة في قوانين عادلة غير متعسفة، ومشرة ديمقراطيا وفي موثيق شرف المهنة والتزام المجتمع وأجهزته الإدارية بتقديم المساعدات للصحافة وتحسينها وضمان استمرارها في أداء رسالتها"¹.

وتم ضمان ممارسة العمل الإعلامي عبر إقرارها في قانون 1990، والذي كفل للصحفي قوانين تحميه في أدائه لمهامه، والتي منها الوصول لمصادر المعلومة، والحرية في الكتابة الصحفية وغيرها من القوانين المهنية التي تحفزه لتحرير مقالاته دون ضغوط. "إن الممارسة الديمقراطية ترتبط ارتباطا وثيقا بحركة الإعلام حتى ذهب البعض إلى وصف الإعلام بأنه المحرك الأساسي لترسيخ المفاهيم الديمقراطية وتنميتها، بينما خالف البعض الآخر هذا الرأي، وقال إن الديمقراطية هي سبيل نشوء الإعلام وتطور مفاهيمه وإقرار سلطاته المجتمعية"⁽²⁾.

لذا فالحرية الإعلامية مرتبطة بتوفر مساحة الديمقراطية حتى توفر الأرضية المناسبة للحرية والتعبير عبر ممارسة حقيقية، ومن خلالها تعتبر السلطة الإعلام مؤسسة مستقلة تقدم وظيفتها للمجتمع، فالنسق الإعلامي كلما كان متحررا من الضغوط قام بدوره على أكمل وجه والعكس صحيح تماما، إذ التدخل في ممارسته يعرقل مهامه في تحقيق الأهداف المرجوة منه، ويصبح موجها وتابعا. لذا تعمل الديمقراطيات الغربية على إعطاء الإعلام الحرية المطلقة في القيام بوظائفه.

1- حازم النعيمي: حرية الصحافة في لبنان، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1989، ص 26

2- أمير سماح حزج عبد الفتاح وآخرون: الإعلام وتشغيل الرأي العام وصناعة القيم، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2013، ص 359.

"يرى أستاذ الفكر الاجتماعي بجامعة شيكاغو إدوارد شليس أن الإعلام الحر ساهم في تفويض شرعية الحكومة، فهو ينكر على الحكومات امتيازات سلطة ذات سيادة على ممارسة التعقل في اختيار البدائل وتسويقها للمطالب، وإن عدم شرعية السلطة يضعف فاعليتها. إن الضعف أو غير فاعلية يقلص من الإيمان بشرعيتها، وغير فاعلية أو شرعية السلطة لهما تأثيرات على الوعي السياسي الشامل، الذي كانت قد هيأت له السلطة بأوقات سابقة، وهذه العملية بحد ذاتها تقوي الوعي الذاتي الفردي لأفراد كثيرين لكنها لا تجزئ المجتمع إلى كل مؤلف من أفراد منفصلين مهتمين بمصالح شخصية، ويأتي الدور الفاعل للإعلام لتعزيز هذا الوعي عن طريق الوظائف الديمقراطية التي يمكن أن يؤديها في المجتمع"¹.

تعمل الحرية الإعلامية على تقليص صلاحيات السلطة، إذ تفرض رقابة وشفافية على عملها، وهذا حرصا من المؤسسات الإعلامية المختلفة على نوعية المجتمع بما يجري، وهذا حتى يطلعوا على أعمال الحكومات وكيف تتصرف في شؤونها قصد تحسينها والعمل على رفاهية المواطن.

"ويمكن للإعلام الحر أن يظهر دواعي الإصلاح وموجباته في تلك الظروف عن طريق الكشف عن مواضع الفساد السياسي للسلطة، إن قصص الفساد التي تشعلها الصحف المستقلة وباقي وسائل الاتصال الجماهيري ساعدت على تحريك الإصلاح في عدد من الأنظمة السياسية كما أن الأزمات الاقتصادية التي تلقي باللوم فيها على السياسات الحكومية الهزيلة يمكن أن تسهل حدوث التغيير، ويمكن لتلك القصص أن تضع الإصلاح على الأجندة الحكومية"⁽¹⁾.

إن الإعلام الحر يمكن من تنمية اقتصادية حقيقية يشعر بها المواطن في حياته اليومية، والتي تدعو إلى الإصلاح والإنتاج السياسي الذي يعمل على القضاء على الفساد المستشري في المجتمع، من جراء عدم وجود مؤسسات إعلامية حرة ومستقلة، إلا أن التجربة الديمقراطية الوليدة في الجزائر أدت إلى مشكلة أمنية فرضت على النظام القائم اعلان حالة طوارئ امتدت لسنوات، وطبعا كان الاعلام ضحية في تلك الفترة، وهذا باغتيال الصحفيين من طرف الجماعات المسلحة، وتجميد العمل بقانون الاعلام.

(1) - المرجع نفس ه، ص.ص: 62-63.

"عرفت الجزائر في هذه المرحلة بإقرار حالة الطوارئ و دخول الجزائر فترة حساسة من تاريخها ، على اثر إلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية التعددية في التاسع فيفري 1992 ، و تجميد العمل بالدستور وقانون الإعلام الذي كرس حرية الصحافة في 1990 . وقد تأثر قطاع الصحافة سلباً بإقرار حالة الطوارئ ، ففي هذه السنة بالذات (1992)؛ حيث أقدم رئيس الحكومة آنذاك بلعيد عبد السلام على حل المجلس الأعلى للإعلام ، ليفتح بذلك الباب واسعا أمام مضايقات واسعة على الصحافة ، إن التراجع الرسمي عن القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق ، كان بحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني ، وهو الوضع الذي لم يستثن أسرة الصحافة التي فقدت عشرات الصحفيين و في مختلف البيانات الرسمية التي كانت تعقب كل اغتيال ، يشيد الخطاب الرسمي بتضحيات الصحفيين"¹ .

" إن حجم المعلومات المتداولة والمنقولة عبر وكالات الأنباء وشبكة المعلومات وقنوات البث المرئي والمسموع والمقروء، تشير جميعها إلى أهمية الإعلام والموقع الذي تحتله في تفعيل الممارسة والحالة الديمقراطية، وكذلك في صنع القرار والتأثير في اتجاهاته، وهذه الأهمية فرضت بالضرورة على جميع المعنيين بالإعلام تحديد مجالات استخدامه لحظة بلحظة، والأكثر من ذلك استخدامه في الرد على الإعلام المضاد، الذي من الممكن جدا أن يشوه حقيقة الممارسات ومستوياتها، وبالتالي نتائجها وكثيرا ما قيل إن الكلمات أي الأفكار أمضى من قوة السلاح"⁽²⁾ .

وفي مرحلة اعلان حالة الطوارئ كان للممارسة الإعلامية قوة امضى من السلاح نفسه، فلقد استطاعت تنوير الرأي العام فيما يجري من احداث دموية، ورغم استهداف الإرهابيين لرجال الاعلام الا أن ذلك لم يثبم عزما عن المضي نحو القضاء على صوت الرصاص وإبقاء صوت الحوار والمصالحة والامل ساريا في النفوس. إن الإعلام الحر يرد على الافتراءات والمزاعم التي تثير البلبلة والانقسام الداخلي بغية الفتنة، كما حدث لبعض القنوات الخاصة العربية والتي أرادت عبر استضافة بعض الوجوه السياسية التي تريد المصالح الشخصية الضيقة للوصول إلى

¹ - قندوز عبد القادر: تطور الصحافة المطبوعة في الجزائر بعد الاستقلال، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 19، ورقة، 2015، ص 138.

⁽²⁾ - حميد حامد: الإعلام والديمقراطية بين الدعاية والتعريض، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حزيران 2006، ص 20.

السلطة عبر بث العداء والفتنة بين النسيج الاجتماعي الواحد. لذا تفضل الإعلام الخاص في الجزائر للرد على هذه الافتراءات وتنوير الرأي العام، وقد كانت بعض الاستيوات المشبوهة تثير أسئلة لا طائل منها؛ كمن يقتل من؟.

3- نظرية المسؤولية الاجتماعية:

"لقد بدأ أول تحسس للمسؤولية الصحفية في الربع الثاني من القرن العشرين، وعرف المفهوم في مضامين وبروز إلى حيز الوجود في سنوات الثلاثينات والأربعينات من القرن الماضي عندما تلاقي العاملون في الحقل الصحفي لتنظيم صفوفهم، ووضع أسس التخصص الصحفي العالمي وإبعاد الطفيليين عن الوسط الصحفي، وبدأت تنشأ الدراسات الأكاديمية منذ 1869 في جامعة واشنطن، واتسعت لتشمل دول العالم قاطبة"⁽¹⁾.

إن الرجوع للعمل والممارسة الإعلامية بالاخلاقيات احتراماً للمتلقي؛ وفي نفس الوقت إقاضيًا للضمير الصحفي، واستبعاد المتطفلين على المهنة، وكذا وضع حدود واضحة المعالم في الاستثمار والصناعة الإعلامية، حتى لا تترك فرصة للمهينة والسيطرة، عبر تداخل المال مع السياسة، وإهمال للوظيفة التي سخر من أجلها خدمة للمصلحة العامة، وليس لفئة ضيقة من المجتمع تستغل الفئات الأخرى من المجتمع وتحكم فيها عبر الاعلام، أو أنها تستفز مشاعر الأغلبية في المجتمع وتعلو فوق قيمه وعاداته ومعتقداته بحجة كسر الطابوهات متحججة بالحرية التي تكبح جماحها المسؤولية قبل كل شيء، لذا فالقوانين والتشريعات التي تكون صادرة من هيئة رقابية مستقلة متكونة من اعلاميين محترفين ينتخبهم زملائهم، تكون بمثابة الضمير الأخلاقي لأي ممارسة إعلامية في الحقل، تعمل وفق سلطتها الأخلاقية ليس بموجب التوجيه والتدخل في المؤسسات الإعلامية؛ وإنما تذكيرا بالواجب الأخلاقي المهني وعدم الخروج عن الايطار المهني المتفق عليه عبر سلة من القوانين التي تدفع من المفروض بالعمل الإعلامي وتقوم بترشيده.

"إن الصناعات الإعلامية العملاقة تقطع اليوم أشواطاً وتسير الأميال وصولاً إلى أبعد نقطة، كما أن التأثير على اتجاهات الرأي العام والتحكم بها بات من المسائل الخطرة التي لا بد من بثها، إن السعي إلى ممارسة مسؤولية جماعية باسم المصلحة

(1) - أحمد عبد الم جید: أخلاقيات المهنة الصحفية في العراق بعد نيسان 2003، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حزيران 2006، ص72.

العليا للمجتمع، وحق المواطن في الحصول على إعلام مستقل وحر وغير خاضع للضغوطات أو الأيديولوجيات الاقتصادية الجديدة"⁽¹⁾.

بات من المؤكد أننا لا نستطيع الاستغناء عن الاستثمار في الاعلام، ولكنه في نفس الوقت أصبح للمسؤولية الملقاة على عاتق هاته المؤسسات الإعلامية الخاصة أو ذات الرأس المال المفتوح مراعاة المصلحة العليا؛ وليس فقط الربح التجاري الذي حصر الاعلام في الترفيه الذي يعمل على تسطيح ذهنية المشاهد، وهو ما تبحث عنه الأنظمة التسلطية التي تدعم أصحاب المال من أجل الاستثمار في الاعلام عبر قوانين مشبوهة الغرض منها الاستيلاء على عقل المشاهد واستيلاء ارادته الحرة عبر توظيف الكم الهائل من الترفيه مما يعزل القضايا الأساسية التي يرغب المشاهد في تسليط الضوء عليها كقضايا الفساد التي تشغل الرأي العام بشكل أساسي، وهذا حتى تسيطر الأنظمة التسلطية عبر التحالف مع رجال المال والاعلام في تكريس الرداءة في الرسالة الإعلامية الموجهة للجمهور المتلقي.

"وأدت تلك الانحرافات التي حذر منها المختصون إلى وضع لجنة حرية الاعلام سنة 1947 برئاسة الأستاذ هوتشيز (Hutchens) التي شخصت الأوضاع، والتي نادت بمسؤولية وسائل الاعلام الاجتماعية، ورأت أن الجماهير من الحكومة لا يكفي لضمان حرية التعبير لجميع الأفراد على قدم المساواة، فأرباب وسائل الاعلام يتحكمون في تسيير وجهات النظر، وفي الحقائق التي تعرض على الشعب. لذلك أكدت اللجنة على الصحفيين أن كل حرية تقابلها مسؤولية وطالبت بإنشاء هيئة لرصد انحراف الصحافة وفي ظل غموض في تحديد هذه النظرية، لأن البعض يعتبر أنه لا مسؤولية للصحافة ووسائل الاعلام إن لم تكن محددة قانونا، وأن القانون يفتح نافذة للحكومة لمراقبة أداء الصحافة، وهذه النافذة غير محدودة العواقب، فإن أي توجيه لوسائل الاعلام يعد إكراها، يتناقض مع الليبرالية، ويرى البعض لتكون الصحافة مسئولة يجب أن تدافع على الجوانب الإيجابية أكثر من التركيز على الأشياء السلبية... ويجب أن

(1) - كاظم المقدادي: المخاطر المرتبطة بأخلاقيات العمل الإعلامي، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الاعلام، جامعة بغداد، العدد الثالث، حي زران 2007، ص 61.

يواجه الغموض في تفسير نظرية المسؤولية الاجتماعية بصحافة متعددة، وصحافة للخدمة العمومية تفتح صفحاتها لمختلف التوجهات الموجودة في الرأي العام⁽¹⁾.

لذا تحت ضغط من الإعلاميين تم الافراج عن قانون الاعلام 2012، وكما ساهمت موجة الربيع العربي في التسريع الحكومي لاصداره لتهدئة الرأي العام، وكما أن الاحداث الداخلية كإحتجاجات الزيت والسكر في 2011 أعطت الضوء الأخضر لظهور قطاع السمعى البصري الخاص، لذا وحتى يتم تنظيم هذا القطاع تم استحداث هيئة سلطة الضبط لقطاع السمعى البصري، والتي مهمتها مراقبة المؤسسات الإعلامية الخاصة وفق دفتر شروط يحدد لها المعايير الأخلاقية التي عليها احترامها، وفي تغييب غير مبرر لصدور سلطة الضبط للصحافة المكتوبة، مما يخلق جوا من التوجيه لها من طرف السلطة عبر الاشهار العمومي، " كشف وزير الاتصال الجزائري، جمال كعوان، أن 60 صحيفة توقفت عن الصدور في الجزائر منذ بداية الأزمة المالية في 2014، موضحا أن من بين المنشورات المختفية 26 جريدة و34 أسبوعية. وأرجع الأسباب إلى الأزمة المالية في البلاد، وتقلص الإعلانات الحكومية".²، وقد تم اغلاق كل من قناتي الخبر والوطن مع التضييق على البرامج السياسية والتهديد بغلق القنوات الخاصة بحجة انها اجنبية لا تخضع الى القانون الجزائري، ولحد الساعة لم يتم الاعتراف بها؛ أما عن «هيئة ضبط السمعى البصري»، فاعتبر بوجمعة أنه لا يوجد فيها أي تمثيل مهني، ولا سيما أن أعضاءها معيّنون بقرارات فوقية، مضيفاً: «لا أعتقد أن لها أي صفة قانونية، لأنه لا وجود لقانون سمعي بصري ينظم عمل القطاع. وما حصل أخيراً من توجيه إنذارات للقنوات الخاصة، ليس قانونياً. مع العلم أن اعتماد هذه القنوات هو من الخارج وليس لديها دفاتر شروط. كلام أيده زميله في قسم الإعلام في الجامعة نفسها، الإعلامي جمال بوعجيبي، موضحاً أنه «بصراحة هيئة ضبط السمعى البصري لا تعمل في فضاء قانوني، بدليل أن قانون السمعى البصري الجديد يجيز فتح قنوات خاصة تعمل بوعاء قانوني جزائري، لكنها في الحقيقة هي قنوات أجنبية. كذلك إن

(1) - قادري أحمد حافظ: العلم الثالث والقانون الدولي للإعلام، مرجع سابق، ص21.

2 -- <https://www.alaraby.co.uk/medianews/> صحيفة-جزائرية-توقفت-عن-الصدور-منذ-2014 تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/04/02 على الساعة 21:10

أعضاء هذه الهيئة معيّنون.1، "و تضم سلطة ضبط السمعي البصري 9 أعضاء تم تعيينهم بمرسوم رئاسي: عين رئيس الجمهورية خمسة أعضاء من بينهم الرئيس وعضوين اثنين غير برلمانيين يقترحهما رئيس مجلس الأمة وعضوين اثنين آخرين غير برلمانيين يقترحهما رئيس المجلس الشعبي الوطني".2، وتسييس الهيئة يخرجها عن أداء مهامها الموكلة لها باعتبارها المفروض ان تكون هيئة رقابية مستقلة غير معينة أعضائها ينتخبون من المشتغلين في القطاع، وكما ان رخصة انشاء قناة تليفزيونية مازال لحد الان تستخرج من وزارة الاتصال مما يؤكد هيمنة السلطة على القطاع الإعلامي وتوجيهه، كما أن قانون الاعلام 2012 استبدل الحبس للصحفيين بالغرامات المالية الضخمة، وهذا حتى يشخص العقوبة ويجعل للصحفي رداً يخضعه لكي لا يمارس عمله بكل حرية، مما يحد من ممارسته لعمله الإعلامي ويدفعه نحو تجنب العقوبات المالية التي تثقل كاهله وطبعاً تترك المؤسسة الإعلامية الخاصة التي دخلت في دوامة الازمات المالية والتي هي الأخرى تجربها على دخول عباءة السلطة للاستفادة من الاشهار العمومي حتى تستطيع الاستمرارية في الحقل الإعلامي.

"يقول أستاذ الاعلام السيد كمال راشدي بكلية علوم الاعلام والاتصال بين عكنون: "إن قانون 1990 كانت به مادة تنص صراحة - في إطار حق المواطن في الاعلام - على إلزام مؤسسات القطاع العام بتوفير معلومات كاملة وموضوعية للرأي العام من خلال العمل الصحفي، لكن القانون الجديد أغفل هذه المادة، مما يجعل الصحفي يلجأ إلى وسائل وطرق غير أخلاقية، كشرء المعلومة بالمال، أو استعمال المهنة كأسلوب ضغط للحصول على المعلومة، خاصة فيما يتعلق بالتحري في صحة المعلومة وصدقها، مما يؤدي إلى نشر معلومات بإمكانها أن تضر بالأشخاص والمؤسسات، وكذا المصلحة العامة، ومن جهة أخرى تُدخل الصحفي في متابعات قضائية متتالية".3، فتوفير المعلومة من المؤسسات الإعلامية هو حق من حقوق المواطن في حرية الوصول للمعلومة، واغفالها معناه تعطيل للممارسة الإعلامية عند الصحفي، مما يدفعه الى

1 <http://www.startimes.com/?t=35443470> تم الاطلاع على مقال: هيئة سلطة الضبط ببيع الشاشة الجزائرية يوم 2018/03/03 على الساعة 22:08

2 <http://www.arav.dz/ar/2> موقع سلطة الضبط السمعي البصري تم الاطلاع عليها يوم 2018/04/03 على الساعة 19:00

3 تم الاطلاع على موقع الجريدة لمقال بعنوان: قانون الاعلام 2012 حذف أهم <https://www.el-massa.com/dz> مادة في الحصول على المعلومة وهذا يوم 2018/04/05 على الساعة 20:15

سلوك طرق ملتوية للوصول للمعلومة أو أنه يقدم مستوى صحفي لا يرقى الى تطلعات المتلقي، وهو أمر يضر بأخلاقيات الممارسة الإعلامية في الجزائر ويؤكد على النهج السلطوي وعودته من بثوب جديد.

"على إثر الملتقى العالم حول المعلومة والمعلوماتية قدم "براهيم براهيمى" استاذ جامعي بمعهد العلوم السياسية والاعلام والاتصال الجزائر بعنوان معوقات المعلومة في الدول النامية ملخصة فيما يلي: أن الدول النامية لاتحوي على دساتير وقوانين تنص على كيفية وصول المعلومة للمواطن بكل حرية عدم وجود حرية الوصول لمصدر المعلومة، احتكار المعلومة من طرف التلفزيونات والاذاعات الوطنية، عدم تمكين كل التيارات السياسية لتعبير وعدم منحها نفس الفرص من طرف الحكومات في فضاءات الاعلامية، حق وصول الصحفيين لمصدر المعلومة غير مؤطر قانونا ثم نتطرق بعد ذلك الى نقطة مهمة إلا وهي الصحافة والبيروقراطية"¹.

خاتمة:

يعمل النظام السلطوي في الجزائر الى الحديث عن المشكلة الأمنية في كل مناسبة؛ حتى يؤكد أن الأحداث العالمية والإقليمية التي تمخضت عن الربيع العربي على الاعلام أن يستوعبها ويتجند لمكافحة الإرهاب، وهذا التبرير الأمني ليس له الا منعنا واحد وهو القبول بالصياغة القانونية الجديدة للاعلام بحجة مكافحة الإرهاب، وتكشف نية النظام على محاولته الاقناع انه الوحيد القادر من خلال عزوف المواطن عن اللعبة السياسية وعدم ثقته في الأحزاب التي أضعفها النظام، والتي لم تعد قادرة على مواجهته في الحملات الانتخابية نظرا لتحالفه مع الاعلام الذي اضطر لهذا حتى يستفيد من الاعتراف القانوني به كهيئة إعلامية محلية، وكذا إعطاء الضوء الأخضر من النظام القائم لأصحاب المال لشراء مؤسسات إعلامية مقلدة وضمها الى عباءة النظام، وهذا عبر انحرافها في دورها الإعلامي في تنوير الرأي العام الى مجرد مؤسسات إعلامية ترفهية وفقط، اما المؤسسات الإعلامية التي تعمل وفق ضميرها المهني ينالها العقاب عبر تهميشها القانوني وكذا حرمانها من الاشهار العمومي وحتى الخاص منه لأن أصحاب المال يهمهم في المقام الأول رضى النظام عنهم، ومن يتمرد من رجالات المال عبر التحالف مع شخصيات سياسية في الجولات السياسية سواء البرلمانية أو المحلية

1 brahimbrahmi :le droit a l'information a l'épreuve parti unique et de l'état d'urgence édition sace liberté 2002 p172

فسيجد نفسه معزلاً حتى عن مشاريعه الاقتصادية، إن اضعاف المؤسسات الإعلامية وتهميشها يعد هيمنة وسيطرة وحدا للحرية الإعلامية وتعديا على الاخلاقيات المتعامل بها في الدول الديمقراطية، إن فلسفة النظام القائم عودة للسلطوية في ثوب تندي فيه التحرر، مستفيدة من الفراغات القانونية وملها بما يثير الجدل والذي تكون ضحية له المؤسسات الإعلامية التي لا تستطيع لعب دورها كمؤسسة إعلامية حرة؛ فالرقابة الممارسة عليها تعد سياسية محضة ولا علاقة لها بالتنظيم الحقل الإعلامي كما تدعيه السلطة؛ بل هو سيطرة عليها وإخضاع لها وإخراجها من دورها الرقابي على النظام السائد الى مؤسسات تدور في فلك النظام السياسي أو مؤسسات ضعيفة لا تستطيع تأدية دورها وتنتظر أن ينالها العقاب اما بالحرمان من الاشهار أو الغلق بحجة التدخل في البرامج الساسية عبر السب والشخصنة، أو تكون ضحية لأزمات اقتصادية مزمنة وبطالها الإفلاس والغلق وتباع لرجال المال الذين يخرجونها عن دورها ويجعلونها تابعة وتدور في فلك النظام، فالثالوثية الشهير مال سلطة اعلام في النظام السلطوي اخراج للمحتوى الرسالة الإعلامية بصورة منمطة.

المراجع:

أ- المراجع باللغة العربية:

- 1- أحلام باي: معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر، المجلد 19، العدد 3، 4، 2003، مجلة جامعة دمشق، قسنطينة، الجزائر، 2007
- 2- انتصار إبراهيم هيم عبد الرزاق، د/صفد حسام السامول: الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، ط1، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، العراق، 2011
- 3- أمير سماح حنّج عبد الفتاح وآخرون: الإعلام وتشغيل الرأي العام وصناعة القيم، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2013
- 4- أحمد عبد الم جید: أخلاقيات المهنة الصحفية في العراق بعد نيسان 2003، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حزيران 2006
- 5- بن صالح جعفر: الاتصال السياسي في الجزائر المعالجة الإعلامية للملف الصحي لرئيس الجمهورية، جريدتي الخبر والشعب أنموذجا، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران، 2013
- 6- زهير إحدادن: مدخل لعلوم الاعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014

- 7- حميد حامد: الإعلام والديمقراطية بين الدعاية والتحرير، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حزيران 2006،
- 8- حازم النعيمي: حرية الصحافة في لبنان، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1989
- 9- كاظم المقدادي: المخاطر المرتبطة بأخلاقيات العمل الإعلامي، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد الثالث، حزيران 2007
- 10- فضيل ديليو: تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة، ط1، دار هومة، الجزائر، 2014
- 11- قندوز عبد القادر: تطور الصحافة المطبوعة في الجزائر بعد الاستقلال، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 19، ورقلة، 2015

ب- المراجع باللغة الفرنسية

- 1- brahimbrahmi :le droit a l'information a l'épreuve parti unique et de l'état d'urgence édition sace liberté 2002
- 2- Marlene coulomb Gull: Les informations télévisés, Edition puff paris 1995
- 3— Robert Ravine & Jean Jaques Seuer, droit de l'homme et liberté de la personne, 2ème édition, Litec, Paris, 1997

ج- المواقع الالكترونية:

- 1 - <https://www.alaraby.co.uk/medianews>
- 2- <http://www.arav.dz/ar/>
- 3' <http://www.startimes.com/?t=35443470>
- 4- <https://www.el-massa.com/dz>